

Distr.: General  
11 July 2024  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

18 حزيران/يونيه - 12 تموز/يوليه 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

## قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 10 تموز/يوليه 2024

### 4/56 - حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد جميع القرارات والمقررات السابقة التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي،

وإذ يشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تُنفذ على نحو يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يذكّر بأن الدول تعهدت، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في حزيران/يونيه 1993، بأن تتعاون على ضمان التنمية وإزالة العوائق التي تحول دون تحقيقها، وأكدت أن على المجتمع الدولي أن يعزز التعاون الدولي الفعال بغرض إعمال الحق في التنمية وإزالة العقبات التي تعوق التنمية،

وإذ يؤكد من جديد أن المادة 4 من إعلان الحق في التنمية تنص على ضرورة العمل المستمر من أجل تعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع، وأن التعاون الدولي الفعال، باعتباره مكملاً لجهود البلدان النامية، أمر أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لدعم تنميتها الشاملة،

وإذ يُعزّز بعدم كفاية ما يولّى من اهتمام للتضامن الدولي باعتباره عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية بغية إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز تمتع الجميع تمتعاً كاملاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإذ يعيد في هذا السياق تأكيد الأهمية الحاسمة للتضامن الدولي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يؤكد من جديد أن الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية لا يمكن تحمّلها وأنها تعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي وتحثّم على كل دولة أن تبذل، حسب قدراتها، كل ما في وسعها من أجل سد تلك الفجوة،



وإن يترك أن العولمة، إذ تتيح فرصاً جديدة للنمو والتنمية، فإنها تطرح أيضاً تحديات من بينها تزايد التفاوتات، ونقشي الفقر، والبطالة، والتفكك الاجتماعي، والمخاطر البيئية، وهي أمور تتطلب زيادة التنسيق وصنع القرار جماعياً على الصعيد العالمي،

وإن يؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، ويذكر بتعهد البلدان الصناعية بتخصيص نسبة 0,7 في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإن يقر بضرورة توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل البرامج الإنمائية للبلدان النامية،

وإن يؤكد التزام الدول في خطة عام 2030 بتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة على أساس روح التضامن العالمي، لا سيما التضامن مع أشد الفئات فقراً وضعفاً،

وإن يؤكد أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وإعمال الحق في التنمية يقتضيان اتباع نهج وتفكير وعمل أكثر استنارة وفق الشعور بالانتماء إلى الجماعة والتضامن الدولي،

وقد صمّم على اتخاذ خطوات جديدة للمضي قدماً بالتزام المجتمع الدولي بإحراز تقدّم كبير في المساعي المتعلقة بحقوق الإنسان عن طريق بذل جهود متزايدة ومستترة في إطار التعاون والتضامن الدوليين،

وإن يقر بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستند إلى مبدئي التعاون والحوار الصادق وأن يهدف إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان لما فيه مصلحة البشرية جمعاء،

وإن يشدد، في ضوء تجربة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، على أن الإجراءات المتخذة لاحتواء الجوائح وعواقبها في المستقبل والتخفيف من أثارها والتغلب عليها ينبغي أن يكون محورها الناس وأن تراعي المنظور الجنساني، في ظل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وأن تكون متعددة الأبعاد ومنسّقة وشاملة ومبتكرة وسريعة وحاسمة على جميع المستويات، من خلال التعاون الدولي والوحدة والتضامن والعمل الجماعي، استناداً إلى نهج متعدد الأطراف ومؤسسات دولية قوية،

وإن يؤكد ضرورة تجميع ونشر الممارسات والخبرات الجيدة في مجال التضامن الدولي، من الدول والجهات غير الحكومية على جميع المستويات، في سياق جهود التعافي في فترة ما بعد الجائحة،

وقد عقد العزم على العمل جاهداً لضمان توعية الأجيال الحاضرة توعية كاملة بمسؤولياتها تجاه الأجيال المقبلة، والتمكين من بناء عالم أفضل تتمتع فيه الأجيال المقبلة ببيئة توفّر لها الصحة والرفاه،

1- يؤكد مجدداً الاعتراف الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية بأن التضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين قيمة أساسية، والذي جاء فيه أن التحديات العالمية يجب أن تُدار على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة وفقاً لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من يعانون أو من يستفيدون أقل من غيرهم يستحقون المساعدة ممن يستفيدون أكثر؛

2- يؤكد من جديد أيضاً أن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة والتعاون الدوليين أو المعونة أو الأعمال الخيرية أو المساعدات الإنسانية؛ بل هو مفهوم أوسع ومبدأ يتضمّن الاستدامة في العلاقات الدولية، لا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية، والتعايش السلمي بين جميع أعضاء المجتمع الدولي، والمساواة في الشراكة، والإنصاف في اقتسام الفوائد والأعباء؛

3- يعرب مجدداً عن تصميمه على الإسهام في حل المشاكل التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر عن طريق تعزيز التعاون الدولي، وعلى تهيئة الظروف الكفيلة بضمان عدم تعريض احتياجات ومصالح الأجيال المقبلة للخطر بسبب أعباء الماضي، وعلى ترك عالم أفضل للأجيال المقبلة؛

- 4- يؤكد مجدداً أن تعزيز التعاون الدولي واجب من واجبات الدول وأن هذا الواجب ينبغي أن يُنفذ دونما شرط وعلى أساس الاحترام المتبادل وبالاتمثال التام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، لا سيما احترام سيادة الدول، مع مراعاة ما يحدّد ويوضّع من أولويات وخطط تنمية وخطط تتعلق بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛
- 5- يقرّ بأن التضامن الدولي هو مبدأ تأسيسي يقوم عليه القانون الدولي المعاصر والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- 6- يقرّ أيضاً بأن هناك تعبيراً عارماً عن التضامن من جانب الدول، فرادى وجماعات، ومن جانب المجتمع المدني والحركات الاجتماعية العالمية وعدد لا يُحصى من ذوي النوايا الحسنة الذين يمدون يد العون للآخرين، وبأن هذا التضامن يُمارَس عموماً على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛
- 7- يعترف بازدياد حاجة الدول وغيرها من الجهات الفاعلة إلى التآزر والعمل الجماعي في إطار قائم على التضامن؛
- 8- يقرّ بأن التضامن الدولي أداة قوية لمعالجة الأسباب الهيكلية للفقر المدقع، وانعدام الأمن الغذائي، وتغير المناخ، والجوائح، وعدم المساواة، وغير ذلك من التحديات العالمية؛
- 9- يقرّ أيضاً بأن التضامن والتعاون الدوليين، وبناء القدرات والمساعدة التقنية أدوات أساسية في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان للجميع، بما في ذلك الحق في التنمية، وفي التصدي للتحديات الوطنية في مجال حقوق الإنسان؛
- 10- يُشدّد على أن التعاون الإنساني والتقني، بما في ذلك في سياق التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، يشكّل جانباً هاماً من التضامن الدولي؛
- 11- يُشدّد أيضاً على الحاجة إلى زيادة التبرعات المقدمة إلى وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة من أجل دعم المساعدة التقنية، وتبادل المعلومات والخبرات، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، بما في ذلك في ميدان حقوق الإنسان، ويشجع الدول على مواصلة تقديم مساهماتها لتحقيق هذه الغاية؛
- 12- يحيط علماً بتقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي بشأن مشاركة منظمات المجتمع المدني التي تسعى إلى التعبير عن التضامن الدولي من خلال الشبكات عبر الوطنية والدولية والإقليمية<sup>(1)</sup>؛
- 13- يطلب إلى جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة أن تجعل حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي في صلب أنشطتها، وأن تتعاون مع الخبيرة المستقلة في أداء مهام ولايتها، وأن تزودها بجميع المعلومات الضرورية التي تطلبها، ويطلب إلى الدول أن تتظرّ جدياً في الاستجابة لطلبات الخبيرة المستقلة بشأن زيارة بلدانها لتمكينها من الاضطلاع بمهام ولايتها على نحو فعال؛
- 14- يطلب إلى الخبيرة المستقلة أن تواصل المشاركة في المحافل الدولية والأنشطة الرئيسية ذات الصلة بغرض إبراز أهمية التضامن الدولي في أعمال جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وفي تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لا سيما الأهداف المتعلقة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، ويدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من

المنظمات ذات الصلة إلى تيسير مشاركة الخبرة المستقلة مشاركة مُجدية في هذه المحافل الدولية والأنشطة الرئيسية؛

15- *يطلب أيضاً* إلى الخبرة المستقلة أن تواصل، في سياق ما تعدّه من تقارير، بحث سُبل ووسائل تخطي العقبات القائمة والناشئة التي تعترض أعمال حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، بما في ذلك تحديات التعاون الدولي، وأن تلتزم آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة في هذا الصدد؛

16- *يطلب كذلك* إلى الخبرة المستقلة أن تواصل الجهود فيما يتعلق بوضع مشروع الإعلان المتعلق بالحق في التضامن الدولي وإجراء مشاورات بشأنه؛

17- *يطلب إلى الأمين العام وإلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إتاحة جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لإنجاز ولاية الخبرة المستقلة بفعالية؛*

18- *يطلب من جديد* إلى الخبرة المستقلة أن تضع في الاعتبار نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة وغيرها من مؤتمرات القمة العالمية والاجتماعات الوزارية المتعلقة بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، وأن تواصل، في إطار الاضطلاع بولايتها، التماس آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛

19- *يطلب إلى الخبرة المستقلة* أن تقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

20- *يقرر* مواصلة نظره في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

*الجلسة 34*

*10 تموز/يوليه 2024*

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية 29 صوتاً مقابل 14 صوتاً وامتناع 4 أعضاء عن التصويت. وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، فييت نام، إندونيسيا، باراغواي، البرازيل، بنغلاديش، بنن، بروندي، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، السودان، الصومال، الصين، غامبيا، غانا، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، الكويت، ماليزيا، ملاوي، ملديف، الهند، هندوراس

المعارضون:

ألبانيا، ألمانيا، بلجيكا، بلغاريا، الجبل الأسود، جورجيا، رومانيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، هولندا (مملكة)، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، شيلي، كوستاريكا، المغرب]